

1325- زكاة حلي الذهب المعد للزينة والاستعمال لا للتجارة -

الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. في سؤال اخر يقول اذا كان ذهب المرأة مقداره مقدار نصف كيلو جرام وتستخدمه في المناسبات كالعرس والعزيمة. هل فيه زكاة ام لا؟ كما سبقت الاجابة عن ذلك ان الحلي حلي النساء المعد للاستعمال او العارية جمهور اهل العلم على انه لا زكاة فيه - 00:00:00

لانه معد للاستهلاك والاستعمال ولم يعد للنماء والتجارة. وذهب بعض العلماء الى ايجاد الزكاة فيه ولو كان كذلك فالمسألة خلافية والخلاف فيها قوي فمن زكاه من باب الاحتياط وبراءة الذمة وخروجا من الخلاف فلا شك ان هذا احسن واتم. نعم - 00:00:20